الرباط، في: 30 نونبر 2018

مذكـــرة 155X18

إلى

- **السيدة والسادة مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين**
- **السادة مديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين**
- **السيدات والسادة المديرات والمديرين الإقليميين**
- **السيدات والسادة المفتشين**
- **السيدات والسادة رؤساء المؤسسات التعليمية**

الموضوع: في شأن تنظيم السنة التكوينية الثانية لفائدة أطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين (أطر التدريس).

المرجع: -النظام الأساسي الخاص بأطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.
- الرسالة الوزارية رقم 18-288 بتاريخ 14 مارس 2018.
- المذكرة الوزارية رقم 095X16 بتاريخ 3 نونبر 2016 في شأن المصاحبة والتكوين عبر الممارسة.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد، انسجاما مع مقتضيات النظام الأساسي الخاص بأطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين المشار إليه في المرجع أعلاه، ولاسيما المادة السادسة منه المتعلقة بتكوين أطر التدريس بالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وبغية استكمال تأهيل هذه الأطر للاضطلاع بالمهام الموكولة إليها، وكذا التحضير لاجتياز امتحان التأهيل المهني، تقرر تنظيم السنة الثانية من التكوين واعتماد آليات تنظيمية وفق المحددات الآتية.

أولا: تنظيم السنة التكوينية

تمتد السنة التكوينية الثانية لفائدة أطر التدريس بالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين على مدى سنة دراسية كاملة تخصص لإجراء تدريب مؤطر في وضعية تحمل كلي لمسؤولية القسم، وتهدف إلى الرفع من مستوى تمكن هذه الأطر من الكفايات المهنية التي تمت تنميتها خلال السنة الأولى من التكوين وإكسابهم الكفايات السلوكية اللازمة لممارسة مسؤولة لمهنة التدريس من خلال الرفع من قدرتهم على الفعل التربوي الميداني وتعزيز رغبتهم فيه؛ وتكريس قيم وأخلاقيات المهنة وتطوير الممارسات السليمة لديهم، قصد تمكينهم من الارتقاء بأدائهم المهني.

زارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
المقر المركزي للوزارة باب الرواح-الرباط الهاتف 70 18 77 0537 فاكس 43 20 77 0537

وتنظم السنة التكوينية الثانية على شكل تكوين بالتناوب يتوج باجتياز امتحان التأهيل المهني الذي سيتم تنظيمه بقرار طبقا لمقتضيات النظام الأساسي لأطر الأكاديميات، وتعتمد صيغا مختلفة ومتكاملة للتكوين تضم على الخصوص:

- تكوين ميداني على شكل تدريب مؤطر في وضعية تحمل كلي لمسؤولية القسم؛
- تكوين حضوري بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين وعن بعد؛
- إعداد بحث تدخلي ومناقشته.

1. التأطير والتتبع الميداني

يستفيد الأستاذات والأساتذة المتدربون في وضعية تحمل كامل لمسؤولية القسم من تأطير إداري وتربوي مباشر من طرف مدير المؤسسة ومن تأطير تربوي وبيداغوجي من لدن مفتش المنطقة مع مشاركة أستاذات وأساتذة مكونين عند الاقتضاء، وكل ما أمكن ذلك. كما يستفيد المعنيون من آلية المصاحبة والتكوين عبر الممارسة ومن دعم ومواكبة ميدانية وعن بعد من طرف أستاذات وأساتذة مكونين وأستاذات وأساتذة ممارسين من ذوي الخبرة.

وتتولى المديريات الإقليمية، تحت إشراف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وبتنسيق مع المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين، السهر على برمجة وتنظيم وتتبع التأطير والمصاحبة والمواكبة الميدانية لفائدة الأستاذات والأساتذة المتدربين، وتوفير الشروط الإدارية والمادية الضرورية لذلك.

وتحصر المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين لوائح بأسماء الأستاذات والأساتذة المكَونين حسب التخصصات للمشاركة في التأطير والمواكبة الميدانية وعن بعد، وتضعها رهن إشارة المديريات الإقليمية والأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

2. التكوين الحضوري وعن بعد

يروم التكوين الحضوري وعن بعد صقل الكفايات المهنية عند الأستاذات والأساتذة المتدربين في وضعية تحمل كلي لمسؤولية القسم وذلك من خلال تعزيز تحليل الممارسة المهنية قصد الارتقاء بها وتطوير البعد التبصري وتقوية وتنويع الإنتاج الديدكتيكي والاستثمار الأمثل للوثائق التربوية المؤطرة للمنهاج الدراسي وإدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصال في التعليم وتوظيف الموارد الرقمية، وكذا استكمال التكوين عبر مجزوءات إضافية حضورية وعن بعد.

يخصص للتكوين الحضوري غلاف زمني إجمالي من أربعين (40) إلى ستين (60) ساعة، وينظم على شكل دورات بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين وفروعها الإقليمية خلال الفترات البينية، أو أسبوعيا وفق برمجة تستحضر استعمالات الزمن للمعنيين بالأمر. وتتولى المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين، بتنسيق مع الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية، برمجة التكوين الحضوري وإنتاج مضامين للتكوين عن بعد وتنشيطه. ويتم تأطير التكوين الحضوري من طرف الأستاذات والأساتذة المكونين مع إمكانية الاستفادة من خبرات تربوية من خارج المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين عند الضرورة.

زارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
المقر المركزي للوزارة باب الرواح-الرباط الهاتف 70 18 77 0537 فاكس 43 20 77 0537

3. البحث التربوي التدخلي

ينجز الأستاذ (ة) المتدرب (ة) بحثا تربويا تدخليا، يتضمن معالجة ظاهرة تربوية تتم معاينتها أثناء الممارسة الميدانية باعتماد منهجية واضحة تتدرج عبر محطات أساسية من بينها:

1) رصد الظاهرة ووصفها وصفا دقيقا للتعريف بها وتحديدها؛
2) تجميع المعطيات ومعالجتها، وتحليلها وتفسيرها؛
3) اقتراح الحلول وتجريبها؛
4) تحديد النتائج وتحليلها وإبراز مدى نجاعتها وإمكانيات تعميمها.

ويتم إدراج خلاصات هذه المحطات السابقة في تقرير إجمالي، يعرضه الأستاذ(ة) المتدرب(ة) ويناقشه أمام لجنة التقويم المحدثة لهذا الغرض.

يهدف إنجاز البحث التدخلي إلى تنمية الكفاية المتعلقة بالبحث التربوي وتعزيز البعد التبصري عند الأستاذات والأساتذة المتدربين وحثهم على تبني مقاربات تجديدية لمعالجة الظواهر التربوية والبيداغوجية التي يمكن أن تواجههم طوال مسارهم المهني، وذلك باعتماد منهجية علمية تستحضر مميزات المجال ومجموعة القسم والخصوصيات الفردية للمتعلمات والمتعلمين.

ويستفيد الأستاذ(ة) المتدرب(ة) طيلة الفترة المخصصة لإعداد البحث التربوي التدخلي من تتبع مباشر أو عن بعد، من طرف أستاذ(ة) مكون(ة) بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين المتواجد في الجهة التي يجري بها الأستاذ المتدرب تدريبه، أو بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين الذي تابع(ت) الأستاذ(ة) المتدرب به تكوينه خلال السنة الأولى من التكوين، كما يمكن الاستفادة من خبرات من خارج المركز لتأطير البحوث التدخلية.

يتم تقويم البحوث التربوية التدخلية خلال شهر دجنبر 2018. ويعتبر الأستاذ(ة) المتدرب(ة) قد استوفى(ت) البحث التدخلي بالحصول على نقطة عددية تساوي أو تفوق 10 على 20، تمنحها لجنة التقويم المشكلة لهذا الغرض. وتحتسب هذه النقطة في امتحان التأهيل المهني. كما يستفيد الأستاذ(ة) المتدرب(ة) الذي لم يتمكن من استيفاء البحث التدخلي خلال دورة دجنبر 2018 من دورة استدراكية أثناء اجراء امتحان التأهيل المهني.

يتولى المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين المتواجد في الجهة التي يجري بها الأستاذ(ة) المتدرب(ة) تدريبه، تنظيم كل العمليات المتعلقة بتحديد مواضيع البحوث، وتنسيق عمليات التتبع، وتنظيم تقويم البحوث التدخلية في الوقت ووفق المقتضيات المحددة لذلك؛ وذلك بتنسيق مع المديريات الإقليمية والأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، وكذا مع المركز الذي تابع(ت) الأستاذ(ة) المتدرب به تكوينه خلال السنة الأولى من التكوين.

ويوجه المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين التي يجري بها الأستاذ(ة) المتدرب(ة) تدريبه محاضر بأسماء الأستاذات والأساتذة المتدربين تدون فيها النقط المحصل عليها في البحث التدخلي، وذلك في أجل أقصاه 31 يناير 2019.

زارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
المقر المركزي للوزارة باب الرواح-الرباط الهاتف 70 18 77 0537 فاكس 43 20 77 0537

ثانيا: آليات التنظيم

1. اللجنة الجهوية للقيادة

تحدَث على مستوى كل أكاديمية جهوية للتربية والتكوين لجنة جهوية للقيادة يعهد إليها إعداد برنامج عمل وخطة جهوية لتدبير مختلف محطات التكوين، وتوفير الوسائل اللوجستيكية اللازمة لإنجاح التكوين، وكذا التصديق على تقارير سير التكوين بالجهة. وتتشكل هذه اللجنة على النحو الآتي:

- السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، رئيسا(ة)؛
- السيد مدير المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، نائبا للرئيس؛
- السيد (ة) رئيس(ة) قسم تدبير الموارد البشرية، مقررا؛
- السيد(ة) المدير(ة) المساعد(ة) المكلف(ة) بسلك تأهيل أطر هيئة التدريس، مقررا؛
- السيدات والسادة ممثلو مجلس تنسيق التفتيش الجهوي، أعضاء؛
- السيدات والسادة الممثلين للجنة الدائمة للشؤون البيداغوجية بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، أعضاء.

وتجتمع هذه اللجنة عند بداية السنة التكوينية وفي نهاية كل أسدوس، وكلما دعت الضرورة إلى ذلك. وتتوج اجتماعات اللجنة الجهوية للقيادة بإنجاز تقرير تركيبي عن مجريات الاجتماع يتضمن الخلاصات والقرارات المتخذة؛ ويوزع على جميع أعضاء اللجنة وتوجه نسخة منه إلى الكتابة العامة لقطاع التربية الوطنية.

2. اللجنة الإقليمية للتنسيق

تحدِث اللجنة الجهوية للقيادة لجنا إقليمية للتنسيق تتكون من:

- السيد(ة) المدير الإقليمي، رئيسا(ة)؛
- السيدات والسادة المدير(ة) المساعد(ة) المكلف(ة) بسلك تأهيل أطر هيئة التدريس أو من ينوب عنه، والمكلفون بتدبير الفروع الإقليمية وملحقات المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، أعضاء يُختار من بينهم نائب للرئيس؛
- السيد(ة) رئيس(ة) مصلحة الموارد البشرية، مقررا؛
- السيد(ة) رئيس(ة) مصلحة الشؤون التربوية؛
- ممثلي مجلس تنسيق التفتيش الإقليمي، أعضاء؛
- السيدات والسادة ممثلي الأستاذات والأساتذة المكونين، حسب التخصصات المتوفرة بالمركز، أعضاء.

زارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
المقر المركزي للوزارة باب الرواح-الرباط الهاتف 70 18 77 0537 فاكس 43 20 77 0537

وتتولى اللجن الإقليمية للتنسيق تنظيم وتتبع وتنسيق جميع العمليات المتعلقة بتنظيم السنة الثانية من تكوين أطر التدريس وخاصة ما يتعلق بـ:

- ضمان استفادة الأستاذات والأساتذة المتدربين من آلية المصاحبة والتكوين عبر الممارسة؛
- ضبط خريطة توزيع الأستاذات والأساتذة المتدربين بالمديرية الإقليمية وتحديد لوائح بأسماء السيدات والسادة المفتشين التربويين المكلفين بالتأطير، بمشاركة السيدات والسادة المكونين عند الاقتضاء وكل ما أمكن ذلك؛
- إعداد برمجة زمنية لزيارات التأطير بمعدل زيارتين إلى ثلاث زيارات لكل مستفيد(ة) خلال السنة التكوينية الثانية؛
- تتبع إنجاز الزيارات الميدانية واستثمار التقارير المعدة في تتبع التأطير التربوي للمستفيدين؛
- رفع تقارير دورية للجنة الجهوية للقيادة في موضوع سير العمليات المتعلقة بالتكوين.

وعليه، وتحقيقا للأهداف المسطرة، أهيب بكم كل من موقع اختصاصه إيلاء هذه العملية العناية التي تستحقها واتخاذ التدابير الكفيلة بإنجاحها، **والسلام.**

عن الوزير وبتفويض منه
الكاتب العام
لقطاع التربية الوطنية
يوسف بلقاسمي

زارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
المقر المركزي للوزارة باب الرواح-الرباط الهاتف 70 18 77 0537 فاكس 43 20 77 0537